

وثائق مُدمجة حول معلومات المشروع / وثيقة بيانات السياسات الوقائية المتكاملة

المرحلة التقييمية | تاريخ إعداد/تحديث الوثيقة: 23 آذار، 2017 | رقم التقرير: PIDISDSA20451

المعلومات الأساسية

أولاً. البيانات الأساسية للمشروع

القطر	مُعرف المشروع	اسم المشروع	اسم المشروع الأم في حال توافره
الضفة الغربية وقطاع غزة	P159258	قطاع غزة - المرحلة الثالثة من برنامج تنمية البلديات	
المنطقة	التاريخ المتوقع لإتمام المرحلة التقييمية	التاريخ المتوقع لإقرار مجلس الإدارة	مجالات الممارسة الرئيسية
الشرق الأوسط وشمال إفريقيا	20 آذار، 2017	20 تموز، 2017	قطاع الممارسات العالمية للتنمية الاجتماعية والحضرية والريفية والمرونة
أداة الإقراض	جهة الاقتراض	الجهة المنفذة	
أداة تمويل المشاريع الاستثمارية	منظمة التحرير الفلسطينية لصالح السلطة الفلسطينية	صندوق تطوير وإقراض البلديات	

الهدف الإنمائي المقترح للمشروع

يتجسد الهدف الإنمائي للمشروع بتحسين القدرات المؤسسية لبلديات الضفة الغربية وقطاع غزة في سبيل تقديم خدمات أكثر شفافية وأكثر مساءلة.

مكونات المشروع

أداء البلديات وتقديم الخدمات
تطوير قدرات الأطراف المعنية بالمشروع
مشاريع شراكة البلديات مع القطاع الخاص وما بين الهيئات المحلية المختلفة
دعم تنفيذ المشاريع وتكاليف إدارتها

التمويل (يُعبّر عن قيمة التمويل بملايين الدولارات الأمريكية)

مصدر التمويل	قيمة التمويل
الجهة المقترضة	11.50
الحكومة الفرنسية ممثلة بوزارة الخارجية والوكالة الفرنسية للتنمية ضمن مبادرة عقود التنمية لتخفيض الديون.	10.64
الحكومة الهولندية (باستثناء وزارة الخارجية/ وزارة التعاون الإنمائي)	1.28

31.91	ألمانيا: بنك التنمية الألماني.
1.00	صندوق تقوية قدرات الدول وبناء السلام.
15.00	تمويل خاص.
4.04	الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون.
20.21	الضفة الغربية وقطاع غزة - تمويل من غير بنك الإنشاء والتعمير.
95.59	إجمالي تكلفة المشروع.

فئة التقييم البيئي للمشروع

تقييم جزئي فئة (ب)

القرار

تقر المراجعة المضي قدما في التحضيرات

أي قرار آخر (تقتضي به الحاجة)

ثانياً. المُقدِّمة والسِّياق

1. تأسست السلطة في الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة عقب فترة وجيزة من إبرام اتفاق أوسلو عام 1993. حيث حملت السلطة الفلسطينية على عاتقها المسؤولية المدنية لجّل السكان الفلسطينيين؛ إلّا أن سلطاتها الأمنية تنحصر في المراكز الحضرية الكبرى. حيث أبقت إسرائيل مساحات شاسعة من الأراضي المحيطة بالمستوطنات ومحاور الحركة الرئيسية تحت سيطرتها، لتخرج بذلك ما نسبته 61 في المئة من أراضي الضفة الغربية أو ما يعرف بالمنطقة (ج) من نطاق مسؤولية السلطة الفلسطينية. وفقاً لما جاء في اتفاق أوسلو، فإن هذه الترتيبات وضعت كتدبير مؤقت على أن يتم استبدالها باتفاقيات الوضع النهائي التي كان من المُزمع الوصول إليها مع حلول الألفية الثانية، إلا أن شيئاً لم يتغير وما زالت هذه الترتيبات سارية النفاذ. علماً أن الفريقين الفلسطيني والإسرائيلي قد انغمسا في عدة عمليات لبلوغ السلام إلا أن النجاح لم يكن حليفاً لأيٍ منها. لا بل في عام 2007 تداعت حكومة الوحدة الوطنية لينشب عقب ذلك صراع دام في قطاع غزة بين فتح وحماس، وما تمخض عن ذلك من بروز حكومتين إحداهما في رام الله والأخرى في قطاع غزة. فبالرغم من إيجاد حكومة مُجمع عليها من حماس وفتح في عام 2014 من مجلس وزراء قوامه جُملة من التكنوقراطيين ممن لا ينتمون إلى أي من الفرقاء السياسيين، إلا أن الشرخ في البيت السياسي الداخلي ما زال قائماً.

2. ما زالت الحالة الاقتصادية مثاراً للقلق بالرغم مما يشهده الاقتصاد من نمو بفضل عملية إعادة إعمار غزة بشكل رئيس. فلم ينفك معدل البطالة عن التصاعد الكبير في الضفة والقطاع ليبلغ 27%، ناهيك أن ما يناهز ربع السكان يقبع تحت الخط الوطني للفقر وفقاً لآخر البيانات في هذا الصدد (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2011).

3. على الجبهة المالية، أثمر النمو الراهن وجهود ضبط الأوضاع المالية العامة بتقليل الحجم النسبي لعجز السلطة الفلسطينية. إلا أن نمو الاقتصاد الفلسطيني ومكونات إيرادات السلطة الفلسطينية ما زالت تشهد ركوداً كبيراً جرّاء القيود المفروضة على الحركة والوصول والحصول على ما يلزم لتحقيق نهوض اقتصادي. فعلى سبيل المثال لا الحصر، يقدر البنك الدولي أثر عجز الفلسطينيين عن استغلال الفرص الاقتصادية في المنطقة (ج) على خفض الناتج المحلي الإجمالي الفلسطيني بمقدار 3.5 مليار دولار أمريكي كل سنة، ناهيك عن تقليل الإيرادات الممكن تحصيلها بمقدار يناهز 800 مليون دولار أمريكي سنوياً. دع جانباً ضعف فعالية الأداء الضريبي في قطاع غزة وعدم بلوغ الالتزام الضريبي ما يُؤمل منه في الضفة الغربية وما لذلك من أثر على مكونات إيرادات السلطة الفلسطينية.

4. يتوقع تكاثف الضغوط المالية خلال ما تبقى من العام في حال لم يتم توفير المزيد من المساعدات. حيث تراجعت نسبة المساعدات المقدمة لدعم موازنة السلطة الفلسطينية من 32 من الناتج المحلي الإجمالي في 2008 إلى حوالي 5 في المئة في عام 2016. وإذا ما أردنا التعبير عن هذه النسب من حيث قيمتها الاسمية؛ فنسجد بأن المساعدات قد تراجعت بقيمة 2 مليار دولار أمريكي في عام 2008 إلى 700 مليون دولار أمريكي في عام 2016، في حين يُتوقع أن يبلغ إجمالي عجز موازنة السلطة 1.3 مليار دولار أمريكي أي ما حصته 10 في المئة من الناتج المحلي الإجمالي؛ ما سيسفر عن فجوة تمويلية تربو على 600 مليون دولار أمريكي. كما يشهد كل من دعم الموازنة ومساعدات المانحين المخصصة لتنفيذ المشاريع الإنمائية انخفاضاً عاماً، إلا أن أكثر الانحدارات تأثيراً هو ما يشهده بند منح دعم الموازنة. وكما جرت العادة في السنين المنصرمة سيتم جسر الفجوة من خلال الاقتراض من البنوك المحلية والمتأخرات المحلية المستحقة لصندوق التقاعد وجهات التمويل الخاصة ما لم يقدم المانحون مساعدات إضافية.

5. تجسد هيئات الحكم المحلي عاملاً حيوياً لتوفير البنية التحتية الأساسية فضلاً عن دورها في تقديم الخدمات الأساسية، إلا أنها ما زالت تصارع كي تتمكن من الاضطلاع بالوظائف المنوطة بها جرّاء ما تحقّقه من إيرادات لا ترقى للمستوى الأمثل، ناهيك عن ضعف ممارساتها المتعلقة بالموازنات وتنشيطها الإداري، حيث أن ثمانين بالمائة من البلديات لا تحقق ست إلى اثني عشر مهمة من الخدمات¹ السبع والعشرين المنوطة بها بموجب قانون سنة 1997 بشأن الهيئات المحلية الفلسطينية. أضف إلى ذلك ما تبديه النفقات الاستثمارية من تباين بيّن خلال فترات مختلفة علماً أنها لا تزال صغيرة نسبياً مما يحول دون تمكنها من الاستجابة للاحتياجات الحيوية لتوسعة نطاق الخدمات لتحقيق تنمية اقتصادية في ظل ما تشهده هذه البلديات من تنامٍ سريع. كذلك فإن القدرات المالية والمؤسسية لبلديات الضفة والقطاع تشكل مكبلاً آخر لإمكانية حشد رأس المال الخاص لصالح البنية التحتية الحضرية.

6. ما يزال الأعم الأغلب من الإيرادات البلدية بعيدة جداً عمّا يُرتقب منها، حيث تقتصر حصة إجمالي إيرادات الهيئات المحلية على 11 في المئة من إيرادات الحكومة، لتكون بذلك غير كافية إلا لتغطية الجزء اليسير من وظائف هيئات الحكم المحلي. ويقبع أداء البلديات في تحصيل رسوم المستخدمين ومعدلات تغطية تكاليف الخدمات البلدية دون المستوى الأمثل.² حيث لا تشكل الإيرادات الضريبية سوى شذرة من الموازنات البلدية ومع ذلك ما زال هذا الجزء غير مستغل بالكامل.³ وفي ظل شح إيرادات الضرائب تعتمد البلديات التي تقدم خدمات الماء والكهرباء أو كليهما إلى حَرَف وجهة تحصيلات رسوم المشتركين لتغطية التكاليف البلدية الأخرى، مما يسهم بمرakمة الدين الوطني لمزودي الماء والكهرباء.⁴ أضف إلى ذلك غياب المنح الرسمية أو المنتظمة من جانب السلطة الفلسطينية بغية جسر الفجوة القائمة في الإيرادات الذاتية للهيئات المحلية.

¹ دون نكران لما تغطيه خدمات الكهرباء والماء والخدمات المتعلقة بالنفايات الصلبة من رقع كبيرة إلا أن الغالبية العظمى من البلديات ما زالت في عوزٍ لشبكة صرف صحي وفقاً لإحصائيات مركز الإحصاء الفلسطيني لعام 2015 حيث تبين أن 93 بلدية من أصل 120 بلدية تعوزها شبكة صرف صحي. والشئ ذاته ينطبق على البنية التحتية للطرق التي تعوزها الجودة الجيدة في أغلب البلديات.

² فعلى سبيل المثال، بلغت نسبة تحصيل الرسوم لخدمة إدارة النفايات الصلبة 30، و60، و60 أخرى من تكلفتها بلديات بيت لحم، وبيروزيت، وبيت سوريك على التوالي.

³ تشكل الإيرادات الضريبية 29 في المئة من إجمالي إيرادات البلديات التي لا تحصل إيرادات من الخدمات العامة (نحو الماء والكهرباء) بالمقارنة مع خمس في المئة من الإيرادات الكلية للبلديات التي تحصل إيرادات من الخدمات العامة.

⁴ حيث أن رسوم خدمات الماء والكهرباء تجسد المصدر الأهم للدخل بالنسبة للبلديات التي تقدم هذه الخدمات مباشرة. كذلك فإن تكاليف الصيانة والتشغيل المتعلقة بخدمات توزيع المياه لا تعطى أولية مما يسفر عن نضوب الأصول والتأثير على نتائج تقديم الخدمة.

7. ما زال الضعف يعترى ممارسات البلديات المتعلقة بالإدارة المالية، ناهيك عن التشطي الإداري الذي يحول دون تحقيق توفير على صعيد تقديم الخدمات نتيجة زيادة حجمها. بالرغم مما شهدته العديد من البلديات من تحسينات على مدار السنين، إلا أن غالبيتها بحاجة لإدخال تحسينات إلى ما تنتهجه من ممارسات فيما يتعلق بالإدارة المالية لتيسير فعالية صنع القرارات فضلاً عن ضمان فعالية رصد ومتابعة أداء ما تقدمه من خدمات.⁵ حيث لم تشرع البلديات بعد بتوظيف نموذج الموازنات الجديد، بل ما زالت تستخدم نموذج المحاسبة على أساس نقدي بدلاً من المحاسبة على أساس الاستحقاق، التي تسمح بإظهار فائض الموازنة والتي ينبغي أن تتجلى في عجز بالغ في الموازنة عقب احتساب متأخرات الدفع. كما سبق وأشرنا فإن تقديم الخدمات يتأثر سلباً بحالة التشطي الإداري الكبير الذي يعترى هيئات الحكم المحلي. ففي حين أن 54 في المئة من سكان الضفة الغربية وقطاع غزة يقطنون 11 بلدية، هناك ما يربو على 100 بلدية يقل عدد سكانها عن 25,000 نسمة، حيث لا يتعدى عدد سكان أصغر بلدية 2,500 نسمة. ولتحقيق بعض الوفورات المتأتية عن زيادة حجم الخدمات جنحت بعض البلديات والمجالس القروية لتشكيل ما يعرف بمجالس الخدمات المشتركة للتشارك بتقديم الخدمات، والتخطيط والاضطلاع بمهامها الإنمائية. ولكن ما زال البطء يعترى عملية توحيد الخدمات العامة وهو ما لا يمكن تكرانه بوجود 226 مزود ماء صغير الحجم.⁶

8. بالرغم من التحديات العديدة التي تواجهها البلديات في الضفة الغربية وقطاع غزة إلا أن الدعم المقدم بموجب مشروع تنمية البلديات قد تمكن خلال العقد الماضي من تحقيق إنجازات في الإدارة المالية للبلديات ومساءلتها المجتمعية لينهض بـ49% من البلديات لمستوى الأداء ب+ مع حلول عام 2014.⁷ يهدف مشروع تنمية البلديات الذي تم تطويره على يد السلطة الفلسطينية في عام 2009 بدعم من البنك الدولي وشركاء التنمية لتحفيز تنمية قدرات إدارة البلديات من خلال منح يقوم إرساؤها على أساس أداء البلديات بالإضافة لدعم هذه المنح بأنشطة مدفوعة بالطلب لتنمية القدرات. بفضل دعم

⁵ بالرغم من استحداث وزارة الحكم المحلي لنموذج موازنات جديد في عام 2015، إلا أن بلديات ما زالت ترفع تقارير موازنتها باستخدام النموذج القديم مما يحول دول تقديم تقديرات دقيقة فيما يتعلق بالخدمات البلدية.

⁶ كذلك فإن مجالس الخدمات المشتركة تعاني هي الأخرى من ضعف الحوكمة جراء أعضائها من هيئات الحكم المحلي، مما ينعكس في غياب الاتفاق القانوني بين أعضاء هذه المجالس، ناهيك عن القواعد غير الواضحة فيما يتعلق بمساهمة الرسوم وإدارة المتأخرات.

⁷ إن تحقيق 3 إلى 4 من مؤشرات الأداء الأساسية الواردة في القائمة أدناه يعني تحقيق أداء بمستوى ب+ بموجب المرحلة الثانية من مشروع تنمية البلديات. وتتخلص مؤشرات الأداء الأساسية بالتالي: (1) فائض بحساب التشغيل والمشاريع بما يربو على 5%؛ (2) وجود سجل مُحَدَّث بالأصول الثابتة؛ (3) وجود خطة مُحَدَّثَة خاصة بالتشغيل والصيانة؛ (4) الإفصاح عن كافة الاستثمارات البلدية؛ وتنفيذ الخطط الاستراتيجية الخاصة بالتنمية والاستثمار، وتقدير تقارير تدقيق خارجية؛ (5) كفاءة مرضية على صعيد التحصيل وإدراج الإيرادات الذاتية، تحديداً الإيرادات الذاتية بواقع 50 شيقل لكل فرد أو أكثر بـ5% من معدل السنتين المنصرمتين.

مشروع تنمية البلديات، باشرت 30 بلدية بتقيد فائض موازنة التكاليف التشغيلية الأساسية وموازنات خدماتها (التجارية)، كما ونجحت 122 بلدية بإعداد وتوظيف سجل بأصولها الثابتة وتحديثه كما ينبغي. أضف إلى ذلك إلى أن وعي البلديات وتبنيها لقنوات للاستماع لآراء وتعليقات المواطنين قد شهدا تحسناً هما الآخرين. حيث اعتمدت أربع وتسعون في المئة من البلديات طريقتين للإفصاح العام على الأقل فيما يتعلق بخططها ووثائق موازنتها،⁸ في حين 80 في المئة من البلديات اعتمدت نهج تشاركية لتحديث خططها الاستراتيجية للتنمية والاستثمار.

9. تأتي المرحلة الثالثة من المشروع لتغطي ثلثي السكان؛ ليجسد هذا المشروع حجر زاوية لدعم قطاع الحكم المحلي. ستعمل المرحلة الثالثة من مشروع تنمية البلديات على لضبط وتوحيد والارتقاء بالمنجزات المحققة في المرحلتين الأولى والثانية من المشروع على صعيد أداء البلديات وتحسين مساهمتها. أضف إلى ذلك إلى أن مقترح المرحلة الثالثة سيباشر بتعزيز البيئة الممكنة على المستوى المركزي وشركات البلديات مع القطاع الخاص بهدف تحسين كفاءة واستدامة خدمات. البلديات حيث ينبغي الارتقاء بالتطوير المحرز في القدرات الأساسية للبلديات فيما يتعلق بالإدارة المالية وإعداد الموازنات للمستوى التالي من تحسين ممارسة إدارة المتأخرات وأداء الإيرادات الذاتية بحيث تغدو البلديات قادرة على تحقيق استدامة مالية. ويجب أيضاً إدماج العمليات التشاركية في كل مراحل دورات استثمارات البلديات لتعزيز العقد الاجتماعي بين البلديات والمواطنين أو الأطراف المعنية. كما سيعزز مقترح المرحلة الثالثة من المشروع قدرات صندوق تطوير وإقراض البلديات ووزارة الحكم المحلي لتحسين البيئة الممكنة للبلديات واستدامة قطاع البلديات ككل. وسيقدم مقترح المرحلة الثالثة الدعم لوزارة الحكم المحلي عبر تقوية دورها التنظيمي والرقابي في قطاع الحكم المحلي. وكما أشرنا سابقاً سيقدم الدعم للبلديات لتطوير شراكاتها مع القطاع الخاص بهدف تحسين كفاءة واستدامة خدماتها. وبالإطار العام لن تنفك المرحلة الثالثة المقترحة عن تقديم نموذج لنظام التحويل المالي الذي ينبغي للسلطة الفلسطينية بلوغه.

10. يأتي مقترح المرحلة الثالثة من مشروع تنمية البلديات بصفته الحلقة المركزية لسلسلة من التدخلات المتشابكة التي يقوم بها كل من البنك والماتحين الشركاء بالتعاون مع السلطة الفلسطينية لتعزيز التنمية المؤسسية، والمساعدة، والاستدامة المالية لقطاع الحوكمة المحلية وتقديم الخدمات في

⁸ الخطط الاستراتيجية للتنمية والاستثمار، والتدقيقات المالية الخارجية السنوية، البيانات المرتبطة بالمشروع، والموازنات البلدية وتقييمات الأداء. قبل المرحلة الأولى لمشروع تنمية البلديات لم يكن هناك أي بلدية تنتهج أسلوبين على الأقل للإفصاح العام.

فلسطين. كما ويحسن مشروع المدن المتكاملة والتنمية الحضرية قدرة التجمعات الحضرية المختارة على التعاون لإعداد إطار عمل لتحقيق نمو إقليمي يمكن من خلاله ترشيد استثمارات البلديات الممولة بموجب مقترح المرحلة الثالثة لمشروع تنمية البلديات على صعيد امتدادها الجغرافي. وعلى ذات الغرار لم ينفك برنامج تنمية الحكم المحلي والخدمات المحلية عن بناء قدرات المجالس القروية ومجالس الخدمات المشتركة غير المستهدفة بموجب مشروع تنمية البلديات في الضفة الغربية من خلال اتباعه كنموذج. تغطي هذه العمليات الثلاث كافة مستويات قطاع الحكم المحلي حيث يتم استهداف المجالس القروية ومجالس الخدمات المشتركة من خلال برنامج تنمية الحوكمة والخدمات المشتركة، والبلديات من خلال مشروع تنمية البلديات، والتجمعات الحضرية من خلال مشروع المدن المتكاملة والتنمية الحضرية. كما وجرى استكمال مقترح المرحلة الثالثة من مشروع تنمية البلديات بمنحة السياسات الإنمائية وجملة من الخدمات التحليلية والاستشارية لإنشاء تمويل كافٍ ومستدام للخدمات البلدية. كذلك ستدعم المساعدة الفنية للبرنامج والمخصصة للإدارة المالية للبلديات صندوق تطوير وإقراض البلديات على تطوير إطار لإقراض البلديات و خارطة طريق لتيسير وصول وحصول البلديات على تمويل استثمارات طويلة الأمد من خلال قطاع المصارف التجارية في المستقبل، فضلاً عن توفير مدخلات لتعزيز أنظمة وممارسة الإدارة المالية العامة لهيئات الحكم المحلي. فبينما تعمل مشاريع تنمية البلديات المقترحة على تحسين أداء إيرادات البلديات وكفاءة مصاريفها، يأتي كل من منحة السياسات الإنمائية وتقييم أداء إصلاح قطاع الحكم المحلي لدعم السلطة الفلسطينية لتوظيف نظام تحويلات مالية شفاف يعول عليه إلى البلديات، بالإضافة للشروع بإصلاح على صعيد توزيع الإيرادات والمصاريف البلدية. ويضاف إلى ذلك ما سيقدّمه تقييم أداء قطاع الحكم المحلي الجاري من معلومات على مستوى الأسر المستفيدة من نتائج تقديم الخدمات، على أن تقوم وزارة الحكم المحلي وصندوق تطوير وإقراض البلديات بالاستفادة من هذه المعلومات لرصد ومتابعة أداء تقديم البلديات الخدمات عن كثب.

ثالثاً. الأهداف العليا التي يسهم المشروع في تحقيقها.

11. ينسجم المشروع مع استراتيجية السلطة الفلسطينية طويلة الأمد لضبط وتوحيد وتعزيز تقديم الخدمات في قطاع الحكم المحلي لاحتضان هيئات حكم محلي مستدامة مالياً على النحو المنشود فيما تم مشاركته من وصف عام للاستراتيجية القطاعية للأعوام 2017-2022. وتضم التحديات الرئيسية في الاستراتيجية القطاعية، أولاً الحاجة لمراجعة الإطار القانوني والتنظيمي والإداري لهيئات الحكم المحلي لاستيعاب الاحتياجات الناشئة لأداء مالي، وتقني وإداري أفضل لهيئات الحكم المحلي، فضلاً عن الحاجة لتوضيح الأدوار، ونطاق المهام والمسؤوليات لمختلف الأطراف المعنية. ويتمثل ثاني التحديات بتحقيق الاستغلال

الأمثل للموارد المالية والطبيعية الشحيحة مع الإبقاء جودة الخدمات؛ ويتجسد ثالث التحديات بخلق بيئة ممكنة لتنمية الاقتصاد المحلي؛ أما رابع التحديات فيتجلى بالحاجة لتحسين مساءلة هيئات الحكم المحلي من خلال تعزيز مشاركة المواطنين.

12. ومن زاوية أخرى يتسق المشروع المقترح والركيزة الأولى من ركائز استراتيجية المساعدة القطرية للضفة الغربية وقطاع غزة والتي يجري إعدادها للسنة المالية 2017-2018 (تقرير رقم: GZ 89503) ، "لتوطيد السلام والاستقرار من خلال مؤسسات شمولية"، لا بل ويسهم المشروع في توطيد الركيزة الثانية والتي تتمثل "بتسريع النمو من خلال مشاركة القطاع الخاص". ولا يقتصر الأمر على ذلك فإن المشروع ينتهج الركيزة الأولى لاستراتيجية البنك الدولي الخاصة بالشرق الأوسط وشمال إفريقيا والتي ترنو "لتجديد العقد الاجتماعي - لخلق نموذج تنموي جديد يقوم على زيادة ثقة المواطنين؛ وحماية الفقراء والمعرضين للمعاناة بمزيد من الفاعلية؛ وتقديم الخدمات على نحو يشمل الجميع ويخضع للمساءلة؛ وتقوية القطاع الخاص بحيث يكون قادر على خلق الوظائف وإتاحة الفرص للشباب في المنطقة"؛ يدعم المشروع المقترح هذه الاستراتيجية عبر الإبقاء على التنمية المؤسسية للبلديات، والمساءلة، والاستدامة المالية لتقديم الخدمات المحلية كحجر زاوية للأهداف الإنمائية للمرحلة الثالثة من مشروع تنمية البلديات، والتي ستعمل على تقوية العقد الاجتماعي بين المواطنين والبلديات من خلال النهوض بمشاركة المواطنين في عملية التخطيط للاستثمارات المحلية، وتقوية أنظمة رفع المظالم والشكاوى، فضلاً عن تعميق شفافية ومساءلة هيئات الحكم المحلي من خلال إشراك المواطنين في عملية إعداد موازنات البلديات، أضف إلى ذلك تحسين إفصاحها عن المعلومات. كذلك يُعترَم أن يُنمَر المشروع المقترح بتقوية وشائج الصلة بين هيئات الحكم المحلي والقطاع الخاص عبر النهوض بقدرات البلديات لكي تتمكن من عقد شراكات بشتى الطرق مع القطاع الخاص بغية تحقيق متطلبات تنمية البنى التحتية المحلية، كما وسيتم ذلك أيضاً عبر تقوية قدرات صندوق تطوير وإقراض البلديات بهدف تيسير تدفق رأس المال لتمويل البنى التحتية للبلديات. فمن خلال تحسين المركز المالي للبلديات وأداء تقديمها للخدمات؛ فإن المشروع سوف ييسر أيضاً خلق فرص أكبر للبلديات لبناء شراكات مع القطاع الخاص على صعيد تأمين تمويل إنمائي طويل الأمد.

13. علاوة على ذلك فإن دعم تحسين الوصول والحصول على الخدمات وتحسين إمكانية البلديات على تحقيق قدر أكبر من النمو الاقتصادي وما لذلك من أثر على 74% من السكان؛ فإن المشروع المقترح سيسهم بتحقيق هدفين من أهداف البنك يتمثلان بالحد من الفقر الشديد مع حلول عام 2030 وتدعيم الرخاء المشترك. تساعد حصة المنحة الإجمالية المخصصة للهيئات المحلية بموجب مقترح المرحلة الثالثة من

مشروع تنمية البلديات في تقليل التباين القائم بين البنى التحتية لمختلف البلديات من خلال ربط حجم المنحة بدرجة عجز البنية التحتية المستهدفة. في حين تعمل حصة منحة الأداء المقدمة بموجب مقترح المرحلة الثالثة من البرنامج على تحفيز ودعم تطوير القدرات المؤسسية للبلديات والتي تشكل بدورها عماداً حيوياً لتحسين الحوكمة الرشيدة والشفافية مع المساعدة في الآن ذاته على تيسير تحقيق نمو اقتصادي بقيادة القطاع الخاص.

ثالثاً. الهدف الإنمائي المقترح

ملحوظة لفرق العمل: لقد تم تعبئة الهدف الإنمائي للمشروع على ضوء البيانات المنصوص عليها بوثيقة معلومة المشروع للمرة للتيسير عليكم. لذا يرجى تحديثه إذا ما طرأ تغيير عليه في وثيقة معلومات المشروع.

الهدف الإنمائي للمشروع كما منصوص عليه في وثيقة تقييم المشروع

يتجسد الهدف الإنمائي للمشروع بتحسين القدرات المؤسسية لبلديات الضفة الغربية وقطاع غزة في سبيل تقديم خدمات أكثر شفافية وأكثر مساءلة.

النتائج الرئيسية

مؤشرات تحقيق الهدف الإنمائي للمشروع	مجال النتائج المتأتية عن تحقيق الهدف الإنمائي للمشروع
1. عدد البلديات التي أحرزت تقدماً درجة واحدة وفقاً لنظام تقييم الأداء المعتمد. ⁹	بلديات بقدرات مؤسسية أكثر قوة؛
2. توفير ظروف حياة حضرية أفضل للسكان؛ (أحد النتائج الجوهرية لتدخل البنك الدولي) 3. الإفصاح العام عن موازنات البلدية المنفذة بالإضافة لما يُنفذ من خططها الاستراتيجية للتنمية والاستثمار؛	تقديم خدمات خاضعة للمساءلة وتجيب الاحتياجات المنشود تلبيةها؛

⁹ يتألف نظام التقييم من 10 مستويات تقوم على أربعة تصنيفات ألا وهي أ، وب، وت، وث على ضوء معطيات 21 مؤشر أداء رئيسي. يرجى الاطلاع على التفاصيل أدناه.

<p>4. عدد البلديات التي تحقق فائض تشغيل وموازنة المنشأة¹⁰ دون أي زيادة على المتأخرات.</p>	<p>بلديات تتمتع باستدامة مالية؛</p>
--	-------------------------------------

رابعاً. وصف المشروع

مكونات المشروع

المكون الأول: أداء البلديات وتقديم الخدمات بإجمالي تمويل بقيمة 79.4 مليون دولار أمريكي (أي ما يعادل 74.7 مليون يورو) منها 13.2 مليون دولار أمريكي (أي ما يعادل 12.4 مليون يورو) من الصندوق الاستثماري لقطاع غزة والضفة الغربية و16.8 مليون دولار أمريكي (أي ما يعادل 15.8 مليون يورو) من الصندوق الاستثماري المتعدد المانحين الخاص بالشراكة من أجل تطوير البنية التحتية.

14. سيمول المشروع تطوير البنى التحتية للبلديات في سبيل تحسين تقديم الخدمات. ستقدم المنحة الإجمالية للمشروع تمويل أساسي لكافة البلديات في سبيل تنمية بنيتها التحتية بالاستناد إلى الاحتياجات والإنصاف، في حين ستقدم منحة الأداء حافزاً للبلديات لأن إرساء هذه المنح يتوقف على تحسين أداء البلدية. سيتم تخصيص 50% من إجمالي تمويل المكون الأول للمنحة الإجمالية في حين سيخصص النصف الثاني للمنحة المرساة على أساس الأداء. وسيتم إرساء المنحة الإجمالية بالاستناد لمعيارى السكان حيث يحظى هذا المعيار بنسبة 40% من البت في قرار التخصيص والاحتياجات والتي تشكل 60%.¹¹ ستحظى كافة البلديات بمنح إجمالية تخضع لمجموعة من المعايير البسيطة. وسيسمح لبلديات غزة استخدام 20% من منحهم لأغراض المصاريف الجارية نزولاً عند خصوصية الظروف التي يكابدون. حيث سيتم تحديد المصاريف المؤهلة لهذه المنحة في الدليل التشغيلي للمشروع.

¹⁰ الموازنة التشغيلية أو الموازنة العامة ويقصد بها الخدمات غير التجارية التي تقدمها الهيئة المحلية. وتضم هذه الخدمات الصحية، والأشغال العامة، والخدمات التعليمية، والثقافية، والاجتماعية والأمنية أيضاً في يُشار بموازنة المنشأة إلى الخدمات التجارية التي تقدمها الهيئة المحلية للمواطنين وتنطوي على ربح مثل خدمات الماء، والكهرباء، والصرف الصحي، وأسواق الخضار والفواكه، وسوق السمك، والمسلخ، وما إلى هنالك من خدمات تجارية.

¹¹ كانت قد اعتمدت المرحلة الثانية من برنامج تنمية البلديات على مؤشرات بديلة -تحديداً توافر الطرق، والمياه، والفضاء العام ليشكلوا ما نسبته 80% من المؤشرات في حين تحتفظ البيانات التي يوفرها الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بشأن الفقر (بين الأسر) على مستوى كل محافظة على حدة بنسبة 20% من المؤشرات. حيث أن البيانات المتعلقة بالفقر على مستوى المحافظات لا توفر بيانات بشأن نتائج الإحصاء على مستوى كل بلدية على حدة، مما حملنا على التخلي عن معطيات هذا القياس.

15. **معايير استحقاق المنح الإجمالية.** يجب على البلديات تحقيق معايير الاستحقاق الأساسية للحصول على المنحة الإجمالية بموجب المشروع. بادئ ذي بدء، ينبغي أن تمتلك البلديات موازنة سنوية مقررة من جانب المجلس البلدي وقد جرى رفعها لوزارة الحكم المحلي. ومع دخول السنة الثالثة للمشروع، سيتم إضافة معيار ثاني لمعايير الاستحقاق يتمثل بحمل البلديات على إعداد خطة استراتيجية للتنمية والاستثمار وفقاً للمبادئ التوجيهية الجديدة بخصوص الخطط الاستراتيجية للتنمية والاستثمار والتي ستبصر النور في مطلع عام 2018. ستمنح كل بلدية منحة إجمالية أساسية في حال تحقيقها لمعايير الاستحقاق.

16. **منح الأداء.** ستقدم المنح المرساة بالاستناد إلى الأداء للبلديات المستحقة للمنح الإجمالية والتي تمكنت من تحقيق الحد الأدنى من معايير استحقاق منح الأداء. يُقاس أداء البلديات من خلال 21 مؤشر أداء أساسي مُحاكاة خصيصاً لقياس ثلاث أبعاد للأداء، ألا وهي، أولاً الأداء المالي والاستدامة، ثانياً الأداء المؤسسي، أما ثالثاً فالشفافية، والمساءلة والمشاركة. وفي ضوء ما تحرزه البلديات وفقاً للمؤشرات آنفة الذكر يتم تصنيفها إلى فئات وفقاً للأداء تتراوح ما بين أداء ث وحتى أ، حيث يبلغ مجموع الفئات 10 من أداء ث وحتى أ++. وذلك يعني بأن كلما ارتقت فئة أداء البلدية كلما ازدادت حصتها من التمويل. علماً بأن أداء البلديات سيخضع للقياس في الأعوام 2017، و2019، و2021.

17. **دورة المنحة.** سيعلن صندوق تطوير وإقراض البلديات مخصصات المنح الإجمالية ومنح الأداء في تشرين الأول/أكتوبر 2017 للدورة الأولى وتشرين الأول/أكتوبر 2019 للدورة الثالثة بالاستناد إلى تقييمات أداء البلديات. وبناء على هذه المخصصات، تعمل البلديات على انتقاء مشاريع فرعية لكي تُمول بموجب المنحة على أن تكون المشاريع الفرعية المنتقاة قد سبق وأن ضُمنت في الخطط الاستراتيجية للتنمية والاستثمار الخاصة بالبلديات المستحقة للمنح.

المكون الثاني: تطوير القدرات بتمويل بقيمة 5.3 مليون دولار أمريكي (أي ما يعادل 5 مليون يورو) منها 0.53 مليون دولار أمريكي (أي ما يعادل 0.5 مليون يورو) من الصندوق الاستثماري المتعدد المانحين الخاص بالشراكة من أجل تطوير البنية التحتية.

18. سيقدم هذا المكون دعم لقدرات البلديات والمؤسسات الوطنية ذات الصلة ونقصد هنا صندوق تطوير وإقراض البلديات ووزارة الحكم المحلي. حيث سيعد الصندوق خطة لتطوير القدرات في مستهل المشروع بالتشاور مع كافة الأطراف المعنية لإعطاء وصف دقيق لأولويات، وأنشطة هذا المكون والروابط فيما بين هذه الأنشطة والأولويات.

19. تطوير قدرات البلديات: سيقدم الدعم على مستويين اثنين: أولاً دعم مبدئي لتطوير قدرات كافة البلديات المشاركة؛ أما ثاني هذين المستويين فيتجسد بتقديم دعم موجه لتطوير قدرات البلديات بهدف تقوية الجدارة الائتمانية للبلديات ذات الأداء العالي. سيركز دعم تطوير القدرات الأساسية للبلديات على تحسين أداء البلديات قياساً بمؤشرات الأداء الأساسية للبرنامج، بالإضافة لتحسين مقدراتها المتعلقة بتنفيذ المشاريع الفرعية مثل إعداد دراسات ما قبل الجدوى، والإدارة المالية، والسياسات الوقائية. في حين يقدم الدعم الموجه لتطوير البلديات ذات القدرات الجيدة في سبيل تحسين مقدراتها في الوصول والحصول على تمويل السوق على الأمد البعيد؛ وبموجبه سيتم تقديم إرشاد وتدريب موجهان لتقوية أداء البلديات في مجالات مثل إدارة الإيرادات والمصاريف، وإدارة المقبوضات والمدفوعات، وإدارة النقد، والإشراف، وإدارة المشاريع.

20. تطوير نظم إدارة البلديات: إضافة إلى ما سلف، سيدعم هذا المشروع تطوير نظم إدارة البلديات مما سيقوي إطار حوكمة وإدارة كافة البلديات؛ فإن وجود نظم فعالة لتنظيم وتوجيه أنشطة البلديات يجسد إضافة جوهرية للقدرات المتوافرة من خلال تجلية وتيسير الإجراءات والمتطلبات بالإضافة لتحسين كفاءة هذه النظم عبر أتمتها. كذلك سيقدم الدعم لتطوير أطر العمل الإجرائية والتحليلية والتقنية فضلاً عن التحليلات في المجالات المستهدفة نحو إدارة الإيرادات، والنظام المتكامل لإدارة البلديات والمعلومات، وإعداد استثمارات رأسمالية بالإضافة إلى جزئية المساءلة الاجتماعية.

21. تطوير قدرات صندوق تطوير وإقراض البلديات ووزارة الحكم المحلي: إدراكاً للدور الحساس الذي تجسده المؤسسات الوطنية المعنية في تقوية الحوكمة وتقديم الخدمات على مستوى البلديات، فإن المشروع سيقدم دعماً لتطوير قدرات صندوق تطوير وإقراض البلديات ووزارة الحكم المحلي لتمكينهما من الاضطلاع بالأدوار والمسؤوليات المنوطة بهما على نحو أكثر فعالية. وعليه سيقدم الدعم لوزارة الحكم المحلي لتطوير معايير التدقيقات المالية الخاصة بالبلديات والتوجيه المرتبط بتنفيذ هذه المعايير

بالتعاون مع ديوان الرقابة المالية والإدارية وجمعية مدقي الحسابات القانونيين الفلسطينيين. في حين سيقدم دعم تطوير قدرات صندوق تطوير وإقراض البلديات لكي يغدو وسيط مالي للهيئات المحلية على المدى البعيد، شريطة تقديم الدعم بما يتوافق والخطة الاستراتيجية للصندوق. وعلى أن يتم إثراء تفاصيل هذه الأنشطة بمعطيات المساعدة التقنية التي ينفذها البنك لتقوية إطار إقراض البلديات ولتضمين الأنشطة تدريب لكادر الصندوق فضلاً عن التحضير للإجراءات الداخلية ونظام إدارة المخاطر.

المكون الثالث: مشاريع شراكة البلديات مع القطاع الخاص بتمويل بقيمة 3.1 مليون دولار أمريكي (أي ما يعادل 5 مليون يورو) منها 0 دولار من الصندوق الاستثماري لقطاع غزة والضفة الغربية و0 دولار أمريكي من الصندوق الاستثماري المتعدد المانحين الخاص بالشراكة من أجل تطوير البنية التحتية، و1.5 مليون دولار أمريكي (أي ما يعادل 1.4 مليون يورو) من صندوق تقوية قدرات الدول وبناء السلام.

22. سيقدم هذا المكون الدعم للبلديات، أولاً للانخراط بفعالية أكبر مع القطاع الخاص، وثانياً للعمل بين الحدود الإدارية لتطوير الاستثمارات المشتركة.

المكون الفرعي (أ): دعم بناء الشراكات بين البلديات والقطاع الخاص بتمويل بقيمة 1.5 مليون دولار أمريكي (أي ما يعادل 1.4 مليون يورو) من صندوق تقوية قدرات الدول وبناء السلام.

23. لتحسين رفع انخراط القطاع الخاص؛ فإن هذا المكون سيقدم الدعم للبلديات لتحديد وتطوير فرص لإشراك القطاع الخاص في الاستجابة إلى الاحتياجات الإنمائية المحلية على أساس الطلب. وسيقدم هذا المكون أيضاً الدعم للبلديات لتحديد الأشكال المحتملة لإشراك القطاع الخاص، وانتقاء أكثرها وثاقاً أو وملاءمة بناء على جدوى وتصميم وتنفيذ الشكل أو نمط المشاركة المنقّى. ستتراوح المجالات المستهدفة بالدعم ما بين السماح وما إلى ذلك من عمليات تسنح بإشراك القطاع الخاص وصولاً إلى هيكلية مشاركة القطاع الخاص فيما يتعلق بتطوير البنية التحتية وتقديم الخدمات (من خلال التعاقد، والمشاريع المشتركة، والكيانات مُحددة الأغراض، واتفاقيات التشييد والتشغيل ونقل الملكية)، بالإضافة لإشراكه في عملية التخطيط الاستراتيجي لاستخدام الأراضي وتطوير البنى التحتية ذات الصلة وبما

يتعلق بأولويات تحقيق النمو الاقتصادي. ويتسم هذا المكون بأهمية خاصة لما يقدمه من دعم لتطوير القدرات التقنية والبشرية على مستوى البلديات.

المكون الفرعي (ب): دعم تطوير مشاريع مشتركة فيما بين البلديات وغيرها من الهيئات المحلية. لا تمويل مخصص لهذا المكون الفرعي لا من الصندوق الاستثماري لقطاع غزة والضفة الغربية، ولا الصندوق الاستثماري المتعدد المانحين الخاص بالشراكة من أجل تطوير البنية التحتية، ولا صندوق تقوية قدرات الدول وبناء السلام.

24. تتبدى الحاجة لدعم بناء الشراكات بضرورة استكمال نظام المنح المرساة على أساس الأداء والأنشطة المقدمة على أساس الاستحقاق لضمان الاتساق بقدر أكبر مع أهداف المرحلة الثالثة من برنامج تنمية البلديات. لن ينطوي هذا المكون على أي تمويل لا من البنك الدولي أو أي من جهات التمويل الشريكة. تتمثل إحدى مجالات الشراكات المدرجة ضمن هذا المكون في بناء شراكات مع البلديات والمجالس القروية المجاورة. فمع تقديم القليل من التمويل الإضافي سيغدو هذا المكون حافزاً للبلديات وجاراتها من الهيئات المحلية للمشاركة لإعداد وتنفيذ استثمارات مشتركة لما يتطلبه التخطيط والتنفيذ من مضافة الجهود. وفي الوقت ذاته وفي ظل بيئة يندر فيها التنسيق ما بين الحدود الإدارية المختلفة ستغدو هذه الشراكات حافزاً خاصة لانضمام وتعاون البلديات الصغرى.

المكون الرابع: دعم تنفيذ المشاريع وتكاليف إدارتها بتمويل بقيمة 8.6 مليون دولار أمريكي (أي ما يعادل 8.1 مليون يورو) منها 1.3 مليون دولار أمريكي (أي ما يعادل 1.2 مليون يورو) من الصندوق الاستثماري لقطاع غزة والضفة الغربية، و1.2 مليون دولار أمريكي (أي ما يعادل 2.7 مليون يورو) من الصندوق المتعدد المانحين الخاص بالشراكة من أجل تطوير البنية التحتية.

25. يمول هذا المكون توريد السلع والخدمات الاستشارية اللازمة للرصد والمتابعة والتقييم بالإضافة إلى تكاليف التوعية والاتصال والتعاقد مع الاستشاريين الفنيين المحليين ممن ستقع على عاتقهم مهمة الرقابة الهندسية على تطبيق المكون الأول، كما ويمول أيضا الرسوم الإدارية لصندوق تطوير وإقراض البلديات.

خامساً. التنفيذ

الترتيبات المؤسسية وترتيبات التنفيذ.

26. تنفيذ المشروع الفرعي المندرج تحت المكون الأول: تقع مسؤولية تنفيذ مشاريع البنى التحتية على عاتق البلديات بتمويل من المنح الأساسية الفردية ومنح الأداء المخصصة بموجب المكون الأول، وتدعى هذه الأنشطة بالمشاريع الفرعية. تصنف وزارة الحكم المحلي الـ144 هيئة محلية المستهدفة على أنها بلديات بما يجعلها مؤهلة لكي تُشمل بالمشروع شريطة تحقيقها معايير الاستحقاق الخاصة بالمشروع، وستصنف هي الأخرى على أنها مشاريع فرعية من خلال عملية تشاورية وتشاركية عامة. سيتم تنفيذ عمليات الشراء التي تقوم بها البلديات بناء على النسخة المحدثة من دليل الشراء المعتمد لدى صندوق تطوير وإقراض البلديات، كما وسيقع على كاهل البلديات مسؤولية إدارة العقود. كما وستضطلع بإسداء النصح لصندوق تطوير وإقراض البلديات لتحرير الدفعات المستحقة لمقاوليهم ومزوديهم وفقاً لما تنص عليه العقود المبرمة. كان قد سُمح لبلديات قطاع غزة بتوظيف المنح الأساسية ومنح الأداء لتمويل مصاريفها الجارية خلال المرحلة الثانية من برنامج تنمية البلديات نظراً لما تكابده هذه البلديات من ظروف خاصة. لا يطرأ أي تغيير في هذا الصدد بموجب المرحلة الثالثة من برنامج تنمية البلديات، إلا أن قائمة المصروفات المجاز توظيف المنح لتمويلها ستغدو أكثر تحديداً، وأكثر قابلية للتعب، ناهيك من أنها ستكون معرفة بكل وضوح في الدليل التشغيلي.

27. أما على صعيد البلديات المختارة في الضفة الغربية لما أثبتته من أداء قوي وفقاً لما أفصحت عنه معطيات تقييم الأداء، فإن صندوق تطوير وإقراض البلديات سيحول مخصصات المكون الأول مباشرة للحسابات البنكية للبلديات على شكل دفعات. وسيتم احتساب هذا التمويل المباشر للبلديات من تمويل البنك والجهات الممولة الأخرى للمشروع.¹² ويهدف هذا التغيير عمّا جرت عليه الإجراءات التنفيذية للمرحلة الثانية من برنامج تنمية البلديات لتوطيد ملكية البلديات للمشاريع الفرعية من خلال عكس القدرات التي تم بنائها في المرحلة الثانية من البرنامج. وتتبع عملية تحضير المشاريع وعمليات الشراء ذات الإجراءات لكافة البلديات.

28. سيستمر صندوق تطوير وإقراض البلديات في العمل كالجبهة المنفذة للمشروع المقترح عبر الاضطلاع المباشر بتنفيذ المكونات الثاني والثالث والرابع، مع الإبقاء على مهمة الإدارة الكلية للمشاريع الفرعية المندرجة ضمن المكون الأول والتي نفذتها البلديات. يُعتبر صندوق تطوير وإقراض البلديات مؤسسة

¹² سيتم التأكد على هذا الترتيب مع نهاية المرحلة التقييمية كما وسيتم تضمينه في اتفاقية المنحة.

مستقلة شبه حكومية يديرها مجلس إدارة يضطلع بمسؤولية إعداد السياسات والاستراتيجيات ورصد ومتابعة توجه وأداء الصندوق. يرأس وزير الحكم المحلي مجلس إدارة الصندوق في حين يضم المجلس 11 عضواً ممثلين عن القطاع العام، تحديداً وزارة التخطيط، وزارة المالية، ووزارة الأشغال العامة والإسكان، ووزارة الاقتصاد الوطني، بالإضافة لممثلين عن المجتمع المدني، تحديداً نقابة المهندسين، وجمعية بنوك فلسطين، والاتحاد الفلسطيني للهيئات المحلية، والاتحاد النسائي، بالإضافة لرئيسي بلديتين. ولطالما أثبت صندوق تطوير وإقراض البلديات قدرته على إدارة مشاريع ممولة من المانحين منذ نشأته في 2005 بما في ذلك المرحلتين الأولى والثانية من برنامج تنمية البلديات الممول من عدة جهات. يركز صندوق تطوير وإقراض البلديات بكافة الوظائف الأساسية لاضطلاع بعملية تنفيذ مثل هذه المشاريع.

29. تدفق الأموال والعلاقات القانونية. تعتبر منظمة التحرير الفلسطينية الجهة المتلقية للمنحة المقدمة لصالح السلطة الفلسطينية كما هو الحال تقريباً في كافة حالات المساعدات المقدمة للشعب الفلسطيني بموجب الصندوق الاستئماني لقطاع غزة والضفة الغربية. كما ستضطلع منظمة التحرير الفلسطينية بمهمة توفير مداخل المنحة للسلطة الفلسطينية بموجب اتفاقية فرعية. ثم سيتم توفير مداخل المنحة بموجب اتفاقية أخرى بين السلطة الفلسطينية وصندوق تطوير وإقراض البلديات بصفته الجهة المنفذة للمشروع. كما وسيوقع البنك وصندوق تطوير وإقراض البلديات اتفاقية مشروع. حيث سيناط بالصندوق مهمة تنفيذ المشروع وفقاً للاتفاقات القانونية والدليل التشغيلي. بدورها ستباشر وزارة المالية بفتح حساب خاص تحت حساب الخزينة المركزية وذلك نيابةً عن صندوق تطوير وإقراض البلديات. ولكن يحظر المزج بين أي قروض مقدمة لهذا الحساب وغيره من موارد الحكومة والمانحين. ويضطلع صندوق تطوير وإقراض البلديات بمسؤولية إدارة الحساب، إلا أن وزارة المالية هي الجهة المخولة للطلب من البنك لتغذية الحساب. وقد يحتفظ الممولون المانحون الآخرون بترتيبات أخرى للسحب من الحساب.

سادساً. موقع المشروع وسماته المادية البارزة فيما يتعلق بتحليل السياسات الوقائية (إذا ما عُلمت)

144 بلدية موزعة في الضفة الغربية وقطاع غزة.

سابعاً. خبراء السياسات الوقائية البيئية والاجتماعية ضمن فريق المشروع

تراسي هارت وهيلن شهراري.

السياسات الوقائية التي يمكن أن تنطبق على المشروع		
السياسات الوقائية	هل جرى تفعيلها بموجب المشروع؟	شرح [هذا البند اختياري]
البند الأول من إجراء البنك وسياسته التشغيلية الرابعة بشأن التقييم البيئي	نعم	لقد جرى تفعيل البند الأول من السياسة التشغيلية الرابعة والتي تتطلب القيام بتقييم بيئي للأنشطة التي تنطوي على تشييد بنى تحتية. وتشمل عملية تطوير وإعادة تأهيل البنى التحتية للبلديات الطرق، والأرصفة، والإنارة العامة، وإدارة النفايات الصلبة، والمرافق العامة (مثل الحدائق، والمراكز الشبابية والنسوية)، بالإضافة لإعادة تأهيل آبار المياه، وإعادة تأهيل أو وتمديد شبكات المياه. ويتوقع أن تكون الآثار البيئية السلبية المرتبطة بالمشاريع الفرعية خلال مرحلة الإنشاء طفيفة. وعليه جرى إنزال المشروع ضمن الفئة البيئية (ب). ونظراً لكون كافة المشاريع الفرعية مستحدثة، فقد عمد صندوق تطوير وإقراض البلديات إلى تحديث إطار الإدارة البيئية والاجتماعية الخاص بالمرحلة الثالثة من برنامج تنمية البلديات. حيث يضم الإطار في طياته أحكاماً بشأن فحص/فرز المشاريع الفرعية ومعايير قبولها أو رفضها (خذ على سبيل المثال قائمة التدخلات ذات الآثار السلبية والتي تم استبعادها). وعليه سيتم استبعاد المشاريع الفرعية الكبيرة التي تستدعي إعداد تقييماً شاملاً كاملاً لآثارها البيئية. أضف إلى ذلك إلى أن حجم التمويل المتاح للبلديات بموجب هذا البرنامج يحد هو الآخر من نطاق المشاريع الفرعية. لذلك سيعمل صندوق تطوير وإقراض البلديات على إعداد خطط إدارة بيئية تحاكي خصوصية القطاعات المستهدفة بموجب المشاريع الفرعية والتي تتدرج ضمن الفئة البيئية (ب)، حيث سيرفق صندوق تطوير وإقراض البلديات بهذه الخطط ملحق خاص بمواقع المشاريع الفرعية لإدارة وتخفيف الآثار السلبية لهذه المشاريع. كذلك سيضطلع الصندوق برصد ومتابعة امتثال البلديات المشاركة لأحكام خطة الإدارة البيئية إبان مرحلة التنفيذ.
البند الرابع من إجراء البنك وسياسته التشغيلية الرابعة بشأن	لا	تتحصر المشاريع الفرعية المندرجة ضمن هذه المرحلة بالأراضي المخصصة لتقديم الخدمات البلدية جرى تحديدها

<p>خلال عملية تخطيط رئيسية.</p>		<p>الموائل الطبيعية</p>
<p>تتخصر المشاريع الفرعية المندرجة ضمن هذه المرحلة بالأراضي المخصصة لتقديم الخدمات البلدية من خلال عملية تخطيط رئيسية.</p>	<p>لا</p>	<p>البند السادس والثلاثون من إجراء البنك وسياسته التشغيلية الرابعة بشأن الغابات.</p>
<p>تدعم قلة من البلديات المشاركة خاصة في القطاع مشاريعاً فرعية تستدعي شراء بعض المواد الكيميائية لمكافحة الآفات تحديداً البعوض. وفي هذا السياق جرى إعداد خطة لمكافحة الآفات على ضوء الدروس المستفادة من المرحلتين الأولى والثانية لضمان امتثال المشروع للبند التاسع من إجراء البنك وسياسته التشغيلية الرابعة بشأن مكافحة الآفات. حيث توفر خطة مكافحة الآفات أنفة الذكر إرشاداً حول ما يجوز تمويله من مواد كيميائية في سبيل مكافحة الآفات بالإضافة إلى سبل حفظ هذه المواد والتعامل السليم معها إبان تنفيذ المشروع.</p>	<p>نعم</p>	<p>البند التاسع من إجراء البنك وسياسته التشغيلية الرابعة بشأن مكافحة الآفات.</p>
<p>يخضع المشروع الأساس والمشاريع الفرعية المتمخضة عنه لمادة ناظمة للإجراءات واجبة اتخاذ في حال العثور على موقع أثري أو آثار في مواقع المشاريع، حيث سيتم استبعاد أي نشاط من أنشطة المشاريع الفرعية يتوقف مكان إقامتها على مواقع أثرية قبل الشروع بها.</p>	<p>لا</p>	<p>البند الحادي عشر من إجراء البنك وسياسته التشغيلية الرابعة بشأن الموارد المادية والثقافية.</p>
<p>سيتم استبعاد أي مشاريع فرعية ستقام على أرض يقطنها نازحون عبر توظيف نموذج الفحص الاجتماعي.</p>	<p>لا</p>	<p>البند العاشر من إجراء البنك وسياسته التشغيلية الرابعة بشأن الشعوب الأصلية.</p>
<p>لقد جرى تفعيل البند الثاني عشر من السياسة التشغيلية الرابعة لما قد تطلبه بعض المشاريع الفرعية المشتركة الكبيرة والمندرجة ضمن المكون الثالث من حيازة أرض. وعليه لقد جرى إعداد إطار سياسة إعادة التوطين وسيتم الإفصاح عنه في الضفة الغربية والقطاع وفي دار معلومات البنك أيضاً. حيث يضم الإطار في طياته مبادئ حيازة الأرض أو أي ابتياح لأرض جراء المشروع. ستتخصر الغالبية العظمى من أعمال تشييد المشاريع الفرعية ضمن مناطق المشروع، بحيث يقتصر التأثير على الأراضي العامة، ولكن حينما تقتضي ضرورة تنفيذ مشروع فرعي حيازة أرض خاصة مما سيؤثر على سبل</p>		

<p>العيش، فينبغي إعداد خطط عمل خاصة لإعادة التوطين وفقاً لإطار سياسة إعادة التوطين على أن تتم مشاوره هذه الخطط والإفصاح عنها قبل مباشرة أي أشغال. وفي حال التبرع بأرض فإن العمليات المترتبة على ذلك ستكون جلية في إطار سياسة إعادة التوطين بما في ذلك (1) معايير واضحة وشفافة وتوثيق جلي لكافة المعاملات؛ (2) وآلية قوية وشفافة ومتاحة للجميع لرفع المظالم والشكاوى؛ (3) وجُملة من الأحكام المحاكمة لضمان مشاركة ذات مغزى أعمق للمجتمع ذي العلاقة. وفي حال حيازة أرض برضى ورغبة البائع والمشتري أو تقديم طوعي للأرض؛ فسيكون على صندوق تطوير وإقراض البلديات توثيق حق الاختيار بالإقدام على بيع أو تقديم الأرض طوعاً. وسعيًا لتقوية قدرات البلديات حال دخول المشروع حيز النفاذ، سيعقد البنك الدولي والفريق البيئي والاجتماعي لدى صندوق تطوير وإقراض البلديات عدد من التدريبات حول السياسات الوقائية في البلديات الرئيسة ضمن المرحلة الثالثة من برنامج تنمية البلديات. على أن يتم ذلك إثر تقييم قدرات البلديات المختارة من حيث امتثالها للسياسات الوقائية.</p>	<p>نعم</p>	<p>البند الثاني عشر من إجراء البنك وسياسته التشغيلية الرابعة بشأن إعادة التوطين القسري.</p>
<p>سيتم استبعاد أي مشروع فرعي قد يُقام أو يعود بأثر على سلامة أي سدود وذلك حسب معطيات فحص المشاريع الفرعية وفقاً لإطار الإدارة البيئية والاجتماعية.</p>	<p>لا</p>	<p>البند السابع والثلاثون من إجراء البنك وسياسته التشغيلية الرابعة بشأن سلامة السدود.</p>
<p>لا يسري البند الخمسين من إجراء البنك وسياسته التشغيلية السابعة على المشروع؛ لأن ما من نشاط من أنشطته ينطوي على استخدام للممرات المائية الدولية أو أن يتسبب في تلويثها بأي شكل. حيث تمحورت ما نسبته 80% من المشاريع الفرعية بقطاعات الطرق، والمنشآت العامة والنفايات الصلبة ويتوقع ألا تخرج المرحلة الثالثة عن هذه القطاعات.</p>	<p>لا</p>	<p>البند الخمسون من إجراء البنك وسياسته التشغيلية السابعة بشأن الممرات المائية الدولية.</p>
<p>لا ينطبق هذا البند على أي من المشاريع الفرعية.</p>	<p>لا</p>	<p>البند الستون من إجراء البنك وسياسته التشغيلية السابعة بشأن المشاريع المشيدة في مناطق متنازع عليها.</p>

القضايا الأساسية فيما يتعلق بالسياسات الوقائية وسبل إدارتها
ملخص بالقضايا الأساسية المتعلقة بالسياسات الوقائية
<p>صف أي مشاكل أو آثار ذات صلة بالسياسات الوقائية المفصلة بموجب المشروع المقترح، وقم بتحديد ووصف أي آثار بالغة أو وواسعة النطاق أو ومن المتعذر تفاديها جراء أي من أنشطة المشروع المقترح:</p>
<p>كما سبق وأشرنا يندرج هذا المشروع ضمن الفئة البيئية (ب). وتضمن معايير الفحص/الفرز المنصوص عليها في إطار الإدارة البيئية والاجتماعية والدليل التشغيلي قائمة بالتدخلات السلبية التي لا ينبغي استبعادها. علاوة على ذلك، فإن حجم المنح المقدمة لمختلف البلديات تحد من نطاق المشاريع الفرعية. وتضم هذه الأخيرة تطوير وإعادة تأهيل البنى التحتية للبلديات المستهدفة، تمثيلاً لا حصر، طرقها، وحدائقها العامة، وما تقدمه من خدمات كهرباء، إنارة عامة، فضلاً عن تحسين وتمديد أنظمة المياه القائمة وإعادة تأهيلها وصيانتها (بما في ذلك آبار المياه، وشبكات المياه، والمياه العادمة، والصرف الصحي). انحصر ما نسبته 80% من المشاريع الفرعية المشيدة بموجب المرحلة الثانية من برنامج تنمية البلديات في قطاع الطرق، ويتوقع بأن يسير الأمر على ذات الغرار في المرحلة الثالثة من البرنامج. كذلك فإن التكاليف التراكمية لتقديم الخدمات في قطاع غزة أيضاً مشمولة بالتمويل. ويُرتقب أن تكون الآثار البيئية والاجتماعية لهذه المشاريع الفرعية إيجابية، مع هامش صغير لبعض الآثار السلبية التي يتوقع أن تنجم إبان مرحلة الإنشاء والتي سيتم تخفيفها باستخدام إطار الإدارة البيئية والاجتماعية الخاص بالمشروع. يضطلع صندوق تطوير وإقراض البلديات بمهمة ضمان امتثال المشاريع الفرعية المقررة لمعايير الفحص، كما ويقع على عاتقه تطبيق خطط الإدارة البيئية المحاكة للاستجابة لخصوصية القطاع الذي يستهدفه المشروع إذا ما اقتضت الحاجة، بالإضافة لرصد ومتابعة المشاريع الفرعية وفقاً لإطار الإدارة البيئية والاجتماعية الخاصة بالمشروع. كما يبين الجزء المخصص بالسياسات الوقائية المفصلة أعلاه فإن البند الثاني عشر من إجراء البنك وسياسته التشغيلية الرابعة ينطبق على المشروع لما قد تتطوي عليه بعض المشاريع الفرعية المندرجة ضمن المكونين الأول والثالث من احتمالية الحاجة لحيازة أراضٍ. وعليه فقد جرى إعداد إطار سياسة حيازة الأراضي وتحسين سبل العيش على أن يفصح عنه في الضفة الغربية وقطاع ودار معلومات البنك. حيث أعد هذا الإطار لإرساء المبادئ والمعايير الواجب اتباعها في حال تطلب مشروع فرعي حيازة أرض أو قد كأن يعود بأثر على سبل العيش حيثما سيشتد. باختصار سيعمل إطار سياسة حيازة الأراضي وتحسين سبل العيش على إرشاد عملية إعداد خطط عمل إعادة التوطين الخاصة بكل مشروع فرعي على حدة حيثما اقتضت الحاجة ذلك. ونظراً لعدم تحديد المشاريع الفرعية التي سيتم تمويلها في كل بلدية فقد كان من المتعذر إعداد خطط عمل إعادة توطين تحاكي كل مشروع على حدة. أضف إلى ذلك إلى أن غالبية المشاريع الفرعية ستنشيد على أراضٍ عامة، ولكن في حال أسفر مشروع فرعي عن حيازة أرض أو غيرها من الأصول أو عاد بأثر سلبي على سبل العيش، فإن إطار سياسة حيازة الأرض وتحسين سبل العيش سيشكل حجر الزاوية لإعداد خطط عمل إعادة توطين تحاكي حيثيات كل مشروع على حدة. كما وسيتم إخضاع هذه الخطط للمشاوراة وسيفصح عنها قبل مباشرة أي أشغال مدنية.</p>
<p>صف أي آثار غير مباشرة أو وطويلة الأمد قد تنجم عن الأنشطة المستقبلية المزمع القيام بها في منطقة المشروع:</p>

<p>لن يتمخض المشروع عن أي آثار غير مباشرة أو وطويلة الأمد جرّاء الأنشطة المزمع القيام بها في منطقة المشروع، حيث أن غالبية الأنشطة تنحصر بإعادة التأهيل بالإضافة لقلّة من عمليات الإنشاء الجديدة.</p>
<p>صِف أي بدائل للمشروع جرى أخذها بعين الاعتبار سعياً للحد من الآثار السلبية للمشروع (إذا ما وجد أي بدائل):</p>
<p>صممت المشاريع الفرعية ضمن عملية تخطيط رئيسية على مستوى البلديات وعليه فإن تقييم وتصميم الأثر التراكمي للتدخلات يتم كما ينبغي.</p>
<p>صِف أي تدابير تأخذها الجهة المقترضة للاستجابة للقضايا المتعلقة بالسياسات الوقائية، بالإضافة لتقييم قدرات الجهة المقترضة على تخطيط وتنفيذ ما لديها من تدابير:</p>
<p>يضم طاقم صندوق تطوير وإقراض البلديات خبراء بيئيين واجتماعيين مُرفدين بدعم مجموعة من مهندسي المواقع ممن يزخرون بخبرة جيدة كانوا قد عملوا على متابعة تنفيذ إطار الإدارة البيئية والاجتماعية إبان المرحلتين الأولى والثانية من برنامج تنمية البلديات.</p>
<p>لقد شهدت المرحلتان الأولى والثانية من مشروع تنمية البلديات إدارة بيئية واجتماعية سليمة خلال مرحلة الإنشاء، حيث تولى صندوق تطوير وإقراض البلديات زمام إدارة فحص/فرز المشاريع الفرعية وإعداد خطة الإدارة البيئية والاجتماعية. ونظراً لما اعتزى قدرات البلديات من ضعف على صعيد إعداد خطط الإدارة البيئية، فقد تم أُعيد استحداث هذه الخطط كمراجع وأدلة في المرحلة الثالثة من برنامج تنمية البلديات. وتجدر الإشارة إلى أن العقوبات البيئية قد تركت أثراً جيداً حينما جرى تطبيقها على الأرض. وقد شهدت موثيق العقوبات تعديلات في المرحلة الثالثة بهدف تبسيط العملية. وقد جرى عكس هذه الدروس في إطار الإدارة البيئية والاجتماعية على أن يتم عكسها بقدر أكبر في الدليل التشغيلي والشروط المرجعية الخاصة للتعاقد مع الاستشاريين التقنيين المحليين.</p>
<p>يضم إطار الإدارة البيئية والاجتماعية الخاص بالمرحلة الثالثة من برنامج تنمية البلديات في طيه تقيماً للإطار التنظيمي والمؤسسي ولقدرات صندوق تطوير وإقراض البلديات، فضلاً عن تقييم بيئي للآثار المحتم تآئها عن هذه المرحلة وتدابير تخفيفها، أضف إلى ذلك خطة إدارة بيئية، وخطة للرصد والمتابعة مدعمة بمؤشرات وآليات لتنفيذها ورفع التقارير المرتبطة بها. كذلك يوفر الإطار وصفاً للتدريبات وأنشطة بناء القدرات اللازمة لضمان توظيف سياسات وقائية فاعلة على مستوى البلديات. تجدر الإشارة إلى أن صندوق تطوير وإقراض البلديات قد تشاور مع الشركاء الممولين لبرنامج تنمية البلديات في خضم إعداد إطار الإدارة البيئية والاجتماعية، حيث جرى الاتفاق على تطبيق السياسات الوقائية المرجعية لدى البنك دولي على المشروع ككل.</p>
<p>اتساقاً مع ما نص عليه إطار الإدارة البيئية والاجتماعية ستمضي البلديات المستفيدة قدما بإعداد تقييمات بيئية وخطط إدارة بيئية خاصة بكل مشروع فرعي على حدة خلال تنفيذ المشروع. لقد أشرنا إلى أن المشروع المقترح يستدعي تفعيل البند التاسع من السياسة التشغيلية للبنك الدولي، لذلك نجد بأن إطار الإدارة البيئية والاجتماعية يضم في طيه خطة لمكافحة الآفات بالإضافة لمبادئ توجيهية للتدابير التخفيفية لضمان سلامة الممارسات المنتهجة في مكافحة الآفات والقوارض. وكانت وزارة الصحة الفلسطينية قد أقرت هذه التوجيهات في وقت سابق.</p>

<p>يُوصف التقييم العام للائتمثال للسياسات الوقائية بالمرضي. وما زالت القدرات المؤسسية لصندوق تطوير وإقراض البلديات تصنف بالعالية بما فيها القدرات المتعلقة برصد ومتابعة الائتمثال ورفع التقارير بذلك. وعليه سيتم الإبقاء على مسؤولية صندوق تطوير وإقراض البلديات المتعلقة ببناء قدرات البلديات على فرز المشاريع الفرعية ورصد مواقع إنشاء المشاريع.</p>		
<p>لم تستدعي المشاريع الفرعية المدرجة ضمن المرحلة ثانية من برنامج تنمية البلديات تفعيل البند الثاني عشر من السياسة التشغيلية الرابعة وعليه فما من سجلات تذكر بهذا الخصوص.</p>		
<p>حدد الأطراف المعنية بالمشروع ثم صيف آليات التشاور والإفصاح فيما يتعلق بالسياسات الوقائية مع تسليط الضوء على الأشخاص ممن قد يلحقهم أثر جراء المشروع.</p>		
<p>جرى عقد العديد من المشورات مع البلديات المستفيدة في الضفة الغربية وقطاع غزة خلال تحديد المشاريع والإعداد لها. وعمل صندوق تطوير وإقراض البلديات على توثيق عملية المشاورات في إطار الإدارة البيئية والاجتماعية بالإضافة للبلديات، والمجتمعات المحلية، والمنظمات غير الحكومية التي شاركت في المشاورات. كما ويتم عقد مشاورات متعاقبة مع المجتمعات المستفيدة كجزء من الدورة المستمرة لمشروع صندوق تطوير وإقراض البلديات.</p>		
<p>متطلبات الإفصاح</p>		
<p>التقييم البيئي/ التدقيق البيئي/ خطة الإدارة البيئية/ غير ذلك</p>		
<p>تاريخ استلام البنك للوثيقة</p>	<p>تاريخ تسليمها لدار معلومات البنك</p>	<p>تاريخ توزيع الملخص التنفيذي للتقييم البيئي لمشاريع الفئة (أ) على المدراء التنفيذيين</p>
<p>1 آذار، 2017</p>	<p>15 آذار، 2017</p>	
<p>الإفصاح عن الوثائق في القطر المعني</p>		
<p>الضفة الغربية وقطاع غزة</p>		
<p>13 آذار، 2017</p>		
<p>موقع مشروع صندوق تطوير وإقراض البلديات</p>		
<p>في حال استدعى المشروع تفعيل السياسات الوقائية المتعلقة بمكافحة الآفات أو الموارد المادية والثقافية؛ فينبغي معالجة القضايا المتعلقة بهذه السياسات والإفصاح عنها كجزء من التقييم البيئي، أو التدقيق البيئي، أو خطط الإدارة البيئية.</p>		

<p>إذا ما كان يُتوقع تعذر الإفصاح عن أي من الوثائق أنفة الذكر في القطر المعني؛ فيرجى إيضاح الأسباب: لا تنطبق هذه الجزئية على المشروع المقترح.</p>
<p>مؤشرات رصد ومتابعة الامتثال على مستوى المنشأة (على أن يتم تعبئة هذا البند في حال اتمام وثيقة بيانات السياسات الوقائية المتكاملة خلال اجتماع التقرير بشأن المشروع)</p>
<p>4.01 GP/BP/OP – التقييم البيئي</p>
<p>هل يستدعي المشروع تقييماً بيئياً مستقلاً (بما في ذلك خطة إدارة بيئية)؟ نعم إذا كانت الإجابة عن الجزئية السابقة نعم، فهل يقوم مدير الوحدة البيئية أو مدير الممارسة ذات الصلة بمراجعة وإقرار تقرير التقييم البيئي؟ نعم هل يشمل الائتمان/القرض التكلفة والتعهدات اللازمة لخطة الإدارة البيئية؟ نعم</p>
<p>4.09 OP – مكافحة الآفات</p>
<p>هل يعالج التقييم البيئي قضايا مكافحة الآفات بشكل كافٍ؟ نعم هل يلزم إعداد خطة منفصلة لمكافحة الآفات؟ نعم إذا كانت إجابة الجزئية السابقة نعم، فهل يقوم خبير بالسياسات الوقائية أو مدير الممارسة ذات الصلة بمراجعة وإقرار الخطة المنفصلة لمكافحة الآفات؟ نعم</p>
<p>4.12 OP/BP – إعادة التوطين القسري</p>
<p>هل تم إعداد خطة إعادة توطين، أو خطة إعادة توطين مختصرة، أو إطار لسياسة إعادة التوطين؟ نعم إذا كانت إجابة الجزئية السابقة نعم، فهل تقوم الوحدة الإقليمية المسؤولة عن السياسات الوقائية أو مدير الممارسة ذات الصلة بمراجعة الخطة المعدة؟ نعم هل تم رفع وثائق السياسات الوقائية ذات الصلة لدار معلومات البنك الدولي؟ نعم هل تم الإفصاح عن وثائق السياسات الوقائية ذات الصلة في القطر المعني واتاحتها في مكان عام وفي لغة مفهومة</p>

ضمن مدارك المجموعات والمنظمات غير الحكومية المتأثرة بالمشروع؟
نعم
كافة السياسات الوقائية
هل تم إعداد تقويم زمني، وموازنة، ومسؤوليات مؤسسية واضحة تمهيداً لتنفيذ التدابير المتعلقة بالسياسات الوقائية؟
نعم
هل تم تضمين التكاليف المتعلقة بالتدابير المرتبطة بالسياسات الوقائية في تكلفة المشروع؟
نعم
هل يشمل نظام الرصد والمتابعة والتقييم الخاص بالمشروع رصدًا ومتابعةً للأثار المتعلقة بالسياسات الوقائية والتدابير المتعلقة بها؟
نعم
هل تم الاتفاق مع الجهة المقترضة حول ترتيبات تنفيذية مرضية وهل جرى عكسها في الوثائق القانونية للمشروع؟
نعم
جهات الاتصال
إيلان هاملتن
خبير أول في المجال الحضري
نوريكو أوي
خبير في المجال الحضري
راما كرشنان فينكاتسوران
خبير قيادي في الإدارة المالية
الجهة المقترضة/العميل/الجهة المتلقية
منظمة التحرير الفلسطينية لصالح السلطة الفلسطينية
الجهات المنفذة
صندوق تطوير وإقراض البلديات
محمد رمحي
المدير المالي
mramahi@mdlf.org.ps

<p>توفيق بديري المدير التنفيذي tbdeiri@mdlf.org.ps</p>		
<p>لمزيد من المعلومات يمكن التواصل مع:</p>		
<p>البنك الدولي شارع NW، H 1818 العاصمة واشنطن 20433 هاتف رقم: 473-1000 (202) الموقع الإلكتروني: http://projects.worldbank.org</p>		
<p>الإقرار</p>		
<p>رؤساء فريق العمل:</p>		<p>إيلن هاملتن نوريكو أوي راما كرشنان فينكاتسوران</p>
<p>جهات الإقرار</p>		
21 آذار، 2017	براندين أنريكه كارتر	مستشار السياسات الوقائية:
21 آذار، 2017	إيلن هاملتن	مدير الممارسات:
23 آذار، 2017	رانجانا موكرجي	المدير القطري: